الباب الأول

"رؤية تاريخية"

الإرشاد في المملكة العربية السعودية

obeikandl.com

obeikandl.com

الإرشاد رؤية تاريخية

لقد نشأ الإرشاد النفسي counseling psychology استجابة لحاجة شعر بها المجتمع الأمريكي وذلك في عقدي العشرينيات والثلاثينيات من هذا القرن وذلك للوفاء بحاجة المجتمع الماسة للإرشاد المهني vocational counseling بطريقة علمية منظمة وذلك وفق استعداد الأفراد وقدراتهم ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وتمثل حركة القياس النفسي العامل الأساس الثاني في تطور علم النفس الإرشادي حيث أدى دخول الولايات المتحدة الأمريكية الحرب العالمية الأولى إلى تنشيط حركة القياس النفسي وتحديد المعوقين عقليا واستبعادهم، وتحديد المتميزين لتدريبهم، وبعد أن انتهت الحرب ازدحمت الفصول بالتلاميذ مما زاد من تنشيط عملية استخدام المقاييس في المدارس للعمل مع التلاميذ في ضوء استعداداتهم وقدراتهم وميولهم كما تقيسها وتثبتها الاختبارات النفسية psychological tests.

وفي الأربعينيات من هذا القرن ألّف (Rogers, 1942) كتابه الشهير "الإرشاد والعلاج النفسي" وقد شهدت السنوات التي تلت نشر كتاب روجرز هذا اهتماما بأساليب العلاج فاق الاهتمام بأساليب القياس وبالإرشاد كعملية نفسية.

وفي عقد الخمسينيات من هذا القرن بدأت مرحلة جديدة للإرشاد وهي ما عرفت بالطور البنائي أو الإنشائي وذلك نتيجة لجهود (بياجيه) في علم نفس النمو developmental psychology، حيث أشار إلى أنها تسير وفق تتابع يتضمن مراحل معينة ومطالب خاصة، وحددت وظيفة الإرشاد

النفسي في هذه المرحلة البنائية في معاونة الفرد ومساعدته على بلوغ وتحقيق المطالب الخاصة بكل مرحلة لينتقل بنجاح للمرحلة التالية.

وقد عبر (Super, 1955) عن امتزاج التوجيه المهني والقياس النفسي وعلم النفس العلاجي وهي الأصول الثلاثة للإرشاد مما أدى إلى مولد علم النفس الإرشادي، حيث أشار إلى أن الحركة التي بدأت كتوجيه مهني في الولايات المتحدة الأمريكية، مع اهتمام موازٍ بقياس الاستعدادات، قد أخذت صفة علاجية. ويضيف إلى أن علم النفس الإرشادي يستخدم اختبارات الاستعداد والمعلومات المهنية، والأنشطة الاستكشافية والمواقف المحددة والمقابلات العلاجية .therapeutic interviews

كما أوردت لجنة التعريف في شعبة علم النفس الإرشادي برابطة علم النفس الأمريكية (APA, 1956) الأسس الثلاثة التي قام عليها الإرشاد النفسي وهي: التوجيه المهني vocational guidanceوحركة القياس النفسي psychological measurement وعلم النفس العلاجي psychotherapy. كما حددت اللجنة بأن هذا التخصص قد نشأ عن اندماج ثلاث تيارات هي:

١- ازدياد نمو النظرة الفردية للذات.

٢- تحقيق عدد كبير من الأفراد لنوع من الاتساق بينهم وبين البيئة.

٣- ازدياد التأثير على المجتمع للاعتراف بالفروق الفردية وتشجيع الفرد على تنمية كافة طاقاته.

ويشير (Borow, 1964) إلى أن أصول الإرشاد تمتد إلى القرن الماضي ١٨٥٠م وأن أول ذكر للإرشاد بمعناه الحديث ورد عام ١٩١٣م (محمود، ١٩٨٦).

واستناداً إلى المرجع السابق ظهر في عام ١٩٥١م مصطلح علم النفس الإرشادي والمرشد النفسي counsoler لأول مرة في مؤتمر عقدته لجنة متخصصة قبيل انعقاد المؤتمر السنوي للرابطة الأمريكية للمشتغلين بعلم النفس.

وقدم (ملتون هان، ١٩٥٥) في خطابه الرئاسي للشعبة ١٧ (شعبة الإرشاد) من رابطة علم النفس الأمريكية نمطا لعمل أخصائيي الإرشاد النفسي يتكون من ثمانية أبعاد رئيسة هي :

١- يهتم أخصائيو الإرشاد النفسي بالمسترشدين clientsوليس بالمرضى patients، ويهتم بجمهور الأفراد الذين يستطيعون أن يؤازروا أنفسهم ويتوافقوا بشكل طبيعي ومعقول في المجتمع.

٢- أخصائيو الإرشاد لا يعملون تحت إدارة أو إشراف مهنة أخرى فللعلم صفة الاستقلالية وللقائمين به كذلك.

٣- تقوم الأدوات والأساليب في الإرشاد على قواعد معيارية أكثر مما هو واضح في الميادين الأخرى.

٤- يميل المرشد إلى التأكيد على نظرية التعلم في المستويات المعرفية والعقلية مع عدم تجاهل الأساس الدينامي للشخصية ويقوم المرشد بمساعدة المسترشد على تغيير الاتجاهات attitudes وأنسقة القيم value systems ولكن نادراً ما يحاول تشكيل أو إعادة بناء شخصيته.

٥- يتعامل المرشد مع حالات القلق anxietyالتي تحيط أو تتداخل مع النمو الإيجابي وليس على مستوى الإعاقة أو عدم التكامل.

٦- المرشد هو من أكثر المهنيين مهارة في تقدير وتقويم السمات الإنسانية في مجالات الحياة التربوية والمهنية والاجتماعية عن طريق تصور نوع من الموازنة لمساعدة المسترشدين على الإسهام في الحياة الاجتماعية والاستفادة منها قدر الإمكان وعلى أفضل وجه ممكن.

٧- يلتزم المرشد بمتابعة المسترشد خارج غرفة الإرشاد ولا تُعَدُّ عملية الإرشاد counseling process مكتملة حتى تكون هناك خطة يقبلها المسترشد clientللعمل بها في المستقبل وتتم متابعته للتأكد من وفائه بذلك.

٨- يؤكد المرشد على نواحي القوة النفسية الإيجابية واستخداماتها الشخصية والاجتماعية في مقابل تشخيص وعلاج الاضطراب العقلي.

الإرشاد فى المملكة العربية السعودية

شهدت المملكة العربية السعودية في السنوات الأخيرة نموا وتغيرا كبيرا في مختلف مجالات الحياة شمل هذا النمو والتغير الجوانب القيمية والأخلاقية والاجتماعية والتعليمية والصحية والاقتصادية والتقنية مما أدى إلى وجود حاجة ملحة لمهن المساعدة الإنسانية كعلم النفس والخدمة الاجتماعية والاجتماع على وجه العموم والإرشاد النفسي والاجتماعي على وجه الخصوص. ونرى أن هذه الحاجة كانت نتيجة لعوامل عديدة منها:

١- اهتمام المملكة العربية السعودية بجميع أوجه الرعاية للمواطنين ومنها الاهتمام بالصحة النفسية والاجتماعية.

٢- التغييرات التي حدثت في مجال الأسرة وخاصة خروج الأم للعمل والتي كانت في الماضي تقوم بتربية وتعليم ومتابعة أبنائها كما كانت مصدرا للحنو والشفقة والعطف، وتغير اهتمامات الأب وبعده عن منزله لفترات طويلة وعدم اهتمامه بتربية أبنائه ورعايتهم على الوجه المطلوب.

٣- ازدياد عدد الجامعات السعودية وتعدد تخصصاتها مما دعا إلى وجود حاجة لتوجيه الطلاب وإرشادهم خاصة في مجال اختيار التخصص المناسب وذلك حسب قدراتهم واستعداداتهم وطموحاتهم وميولهم ورغباتهم.

٤- ازدياد أعداد الطلاب والطالبات وكثرة المشكلات التعليمية والاجتماعية والنفسية التي تواجههم وعجز المؤسسات التعليمية عن التعامل معها.

٥- تغير حاجة سوق العمل في المملكة العربية السعودية وخضوعه للانتقاء والاختيار.

٦- الغزو الفكري عبر وسائل الإعلام المختلفة المرئي منها والمقروء والمسموع وما ترتب عليه من ظهور مشكلات أخلاقية واجتماعية ونفسية متنوعة، وفشل كثير من الناس في التعامل الصحيح مع هذه المشكلات مما أدى إلى وجود حاجة ملحة لتدخل المتخصصين.

٧- كثرة وتنوع المشكلات الأسرية وعدم امتلاك كثير من الآباء والأمهات للمهارات اللازمة التي يمكن أن تساعدهم في التعامل مع هذه المشكلات.

٨- زيادة الوعي لدى المواطنين بأهمية الصحة النفسية mental health بصفة عامة مما أدى إلى بحثهم وطلبهم لمساعدة المتخصصين.

٩- كثرة وتنوع الوظائف وتعددها مما جعل من الصعب على الفرد القيام بعملية الاختيار بنفسه.

١٠- النظرة السالبة من قبل بعض أفراد المجتمع تجاه العمل الحرفي بغض النظر عن حاجة المجتمع.

تطور مهنة الإرشاد في المملكة العربية السعودية:

ورد في مجلة التوثيق التربوي التي تصدر عن وزارة المعارف بالمملكة العربية السعودية توضيح للتسلسل المرحلي الذي مرت به مهنة الإرشاد بالمملكة. وقد أشارت المجلة إلى أن مهنة الإرشاد قد مرت بثلاث مراحل أساسية هي:

المرحلة الأولى: مرحلة إنشاء إدارة التربية والنشاط الاجتماعي ١٣٧٤-١٣٨١هـ. ففي العام التالي لإنشاء وزارة المعارف أنشأت الوزارة إدارة للتربية والنشاط الاجتماعي لتقوم بالإشراف الفعلي على مختلف أوجه النشاط المدرسي في مدارس المملكة العربية السعودية، ووضع البرامج والخطط، وتقديم المقترحات التي تهدف إلى الرقي بالنواحي الاجتماعية. وزودت الوزارة إدارة التربية والنشاط الاجتماعي بالأخصائيين الاجتماعيين للإشراف على نواحي النشاط والتي كان من أهمها: الأسر المدرسية، ومجالس الآباء والمعلمين، والأندية الرياضية المدرسية، والأنشطة الاجتماعية والثقافية، ونظام خدمة البيئة.

المرحلة الثانية: إنشاء إدارة التربية الاجتماعية بالإدارة العامة لرعاية الشباب ١٣٨١-١٤٠٠هـ. وقد تطورت إدارة التربية والنشاط الاجتماعي إلى إدارة عامة لرعاية الشباب ضمت أربع إدارات فرعية منها إدارة التربية الاجتماعية التي تتولى مهمة التنظيم والإشراف على الجمعيات التعاونية، ومجالس الآباء والمعلمين، والأندية المدرسية، ونظام رواد الفصول، والإسعاف المدرسي، والنشاط الثقافي والاجتماعي.

المرحلة الثالثة: إنشاء الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد الطلابي ١٤٠١- حتى الآن. حيث أصدر معالي وزير المعارف قرارا برقم ٢١٦ / خ في ١٩/ ١٠/ ١٤٠١هـ يقضي بتطوير إدارة التربية الاجتماعية إلى إدارة عامة للتوجيه والإرشاد الطلابي وقد بدأ التطبيق الفعلي للإرشاد على مستوى المناطق التعليمية ابتداء من الفصل الدراسي الثاني ١٤٠٢هـ.

تعريف الإرشاد في المملكة العربية السعودية:

عرَّفت الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد الطلابي في المملكة العربية السعودية في التعميم رقم ٣٢/ ٧/ ١/ ٤٢٨/ ٤٦ في ١٠/ ١٢/ ١٤٠١هـ الإرشادَ الطلابيّ بأنه:

" عملية بنَّاءة، تهدف إلى مساعدة الفرد لكي يفهم ذاته، ويدرس شخصيته، ويعرف خبراته، ويحدد مشكلاته، وينمِّي إمكانياته، ويحل مشكلاته، في ضوء معرفته ورغبته وتعليمه وتدريبه وفي إطار من التعاليم الإسلامية السمحة لكي يصل إلى تحقيق أهدافه، وتحقيق التوافق شخصيا

وتربويا ومهنيا وأسريا واجتماعيا، وبالتالي يسهم في تحقيق الأهداف العامة للعملية التعليمية. "

أهداف الإرشاد في المملكة العربية السعودية:

استناداً إلى التعميم رقم ٣٢/ ٧/ ١/ ٤٢٨/ ٤٦ في ١٠/ ١٢/ ١٤٠١هـ حددت الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد الطلابي في المملكة العربية السعودية أهداف الإرشاد في التالي:

١- توجيه الطالب وإرشاده إسلاميا من النواحي النفسية والأخلاقية والاجتماعية والتربوية والمهنية لكي يصبح عضوا صالحا في بناء المجتمع، وليحيا حياة مطمئنة راضية. (وجميع أساليب ومجالات وبرامج التوجيه والإرشاد تسعى إلى تحقيق هذا الهدف).

٢- إجراء البحوث والدراسات حول المشكلات التي يواجهها أو قد يواجهها الطالب أثناء دراسته، سواء كانت شخصية أو اجتماعية أو تربوية والعمل على إيجاد الحلول المناسبة التي تكفل أن يسير الطالب في دراسته سيرا حسنا مما يوفر له الصحة النفسية.

٣- العمل على اكتشاف مواهب وقدرات وميول الطلاب والعمل على توجيه واستغلال تلك المواهب والقدرات والميول فيما يعود بالنفع على الطالب بشكل خاص والمجتمع بشكل عام.

٤- إيلاف الطالب على الجو المدرسي في كل مرحلة من مراحل دراسته وإرشاده للمرحلة التالية.

٥- الاستفادة من برامج النشاط المدرسي بجميع أنواعها باعتبارها ميدانا

خصبا لتوجيه الطلاب وإرشادهم .

٦- مساعدة الطلاب بقدر المستطاع للاستفادة القصوى من برامج التربية والتعليم المتاحة لهم وإرشادهم إلى أفضل الطرائق للدراسة والمذاكرة .

٧- العمل على مساعدة الطالب على اختيار نوع الدراسة أو المهنة التي تتناسب مع مواهبه وقدراته وميوله وحاجات المجتمع ، وكذلك تبصيره بالفرص التعليمية والمهنية المتوافرة ، وتزويده بالمعلومات وشروط القبول الخاصة بها حتى يكون قادرا على تحديد مستقبله بنفسه آخذين بعين الاعتبار اشتراك ولي أمر الطالب في اتخاذ مثل هذا القرار .

٨- العمل على توثيق الروابط والتعاون بين البيت والمدرسة لكي يصبح كل منهما مكملا وامتدادًا للآخر .

٩- الإسهام في إجراء البحوث والدراسات حول المشكلات التي تواجهها العملية التعليمية في المملكة مثل التسرب وكثرة الغياب وإهمال الواجبات المدرسية وتدني نسبة النجاح في المدارس .

١٠- العمل على توعية المجتمع المدرسي (الطالب والمدرس والمدير والمجتمع) بأهداف ومهام برامج التوجيه والإرشاد الطلابي .

مهام ومسؤوليات المرشد الطلابي في المملكة العربية السعودية:

كما حددت الإدارة العامة مهام ومسؤوليات المرشد الطلابي في التالي :

١- التنسيق مع مدير المدرسة حول أعمال وخطط لجنة توجيه الطلاب وإرشادهم بالمدرسة والقيام بالإعداد والتنظيم لجلسات تلك اللجنة ومتابعة قراراتها ورصد جلساتها ونتائج أعمالها في سجل خاص بذلك .

٢- تعبئة المعلومات اللازمة عن كل طالب في السجل الشامل للطالب المعد من قبل الوزارة، وجمع المعلومات اللازمة بالطرق المناسبة لتكوين معرفة عامة عن كل طالب بالمدرسة والإشراف على حفظ السجلات المذكورة بطريقة تضمن سهولة الرجوع إليها.

٣- القيام ببحث الحالات الضرورية المتعلقة بالطالب خلال حياته المدرسية وفتح ملف خاص بالحالات التي تستدعي متابعة خاصة واستعمال استمارة بحث الحالة المخصصة لذلك.

٤- العمل على توثيق الروابط بين البيت والمدرسة واطّلاع أولياء الأمور على سيرة أبنائهم بالمدرسة، خاصة أولياء أمور الطلاب الذين يعانون من مشكلات معينة، وتوعية أولياء الأمور بأهمية دورهم مع المدرسة في تنشئة الطلاب، وتطبيق كل ما يرد من تعليمات خاصة بمجالس الآباء والمعلمين، وتوثيق العلاقة بين الأسرة والمدرسة.

٥- رعاية الطلاب المتفوقين دراسيا بالعمل والتعاون مع المدرسين لاكتشافهم وتنمية مواهبهم، ورعاية المتأخرين دراسيا بالعمل على التعرف عليهم، وتحديد أسباب تأخرهم، والعمل على تحسين مستواهم الدراسي بالوسائل المناسبة وحسب التعليمات الخاصة بهذا الشأن.

٦- تنفيذ برامج وخدمات الإرشاد الديني والوقائي والتربوي والأكاديمي المهني والإرشاد الاجتماعي والإرشاد الأخلاقي حسب الإطار المحدد لكل منها في النشرات الخاصة بذلك، واتخاذ الوسائل الممكنة لتأدية تلك الخدمات على صورة فردية أو جماعية للطلاب عن طريق

اللقاءات والمقابلات والندوات والمحاضرات والإذاعة المدرسية والنشرات المطبوعة وما إلى ذلك من الوسائل.

٧- الاتصال والتعاون مع جميع المدرسين بشكل عام ورواد الفصول بشكل خاص لجمع المعلومات اللازمة عن الطالب لتعبئة السجل الشامل، أو دراسة حالته، أو إيصال بعض خدمات الإرشاد، أو الإعداد لبرامج توجيه الطلاب وإرشادهم، أو تنفيذ أي شيء منها يتطلب تعاون المدرسين.

٨- التنسيق مع إدارة المدرسة للاستفادة من النشاطات غير الصفية باعتبارها أداة فاعلة لتحقيق أهداف برامج توجيه الطلاب وإرشادهم.

الميثاق الأخلاقي للتوجيه والإرشاد:

رأت الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد بالتعاون مع الأسرة الوطنية في دورتها لعام ١٤١٧-١٤١٨هـ أهمية إعداد ميثاق أخلاقي مهني متخصص يعين المرشد الطلابي على تطبيق المفهوم المهني الصحيح للخدمة الإرشادية في المجال التربوي، وقد تحقق ذلك بصدور هذا الميثاق الذي اعتمده معالي وزير المعارف، وقد تضمن الميثاق المبادئ العامة للعملية الإرشادية التي يجب على المرشد الطلابي فهم مضامينها للتعامل الإيجابي مع الطلاب وكفاية المرشد المهنية وخصائصه الشخصية ومبادئ السرية في مجال العمل الميداني وأسس العلاقة الإرشادية الفاعلة في تحقيق رسالة التوجيه والإرشاد في المجال التربوي. وتضمن الميثاق الأخلاقي ما يلي:

المادة الأولى: مبادئ عامة:

- أن يتحلى المرشد الطلابي بالأخلاق الإسلامية قولاً وعملاً، وأن

يكون قدوة حسنة في الصبر والأمانة والحلم وتحمل المسؤولية دون ملل أو ضجر أو يأس.

- أن يتميز المرشد بالمرونة في التعامل مع حالات المسترشدين (الطلاب) وعدم التقيد بأساليب محددة في فهم مطالبهم وحاجاتهم الإرشادية.
- أن يتميز المرشد بالرفق في معاملته للمسترشد بما يمنحه الشعور بالاهتمام به والسعي لمصلحته ومساعدته في حل ما يعترضه من صعوبات.
- أن يتميز المرشد بالإخلاص وتقبل العمل في مجال التوجيه والإرشاد كرسالة تربوية وليس كوظيفة، بعيداً عن الرغبات الذاتية والطموحات الشخصية.
- أن يكون لدى المرشد وعيٌ بذاته ودوافعه وحاجاته وعدم إسقاطها على مسار العمل الإرشادي.
- أن يتجنب المرشد إقامة علاقات شخصية مع المسترشد وأن تكون العلاقة بينهما علاقة مهنية.
- أن يسعى المرشد إلى تحقيق السعادة والرفاهية للمسترشد وأن توجه العملية الإرشادية نحو تحقيق أهدافها الإرشادية.
- أن تكون لدى المرشد معرفة تامة بالحدود الأخلاقية لمهنته وعدم تجاوزها، وأن يتجنب أي تصرف يسئ إلى عمله المهني.
- أن يكون المظهر الشخصي للمرشد مقبولا دون تكلُّف أو مبالغة.
- أن يبتعد المرشد عن التعصب كافّة، وأن يلتزم بأخلاقيات العمل المهنية.

- أن يقوم المرشد بمصارحة الطالب بحدود وإمكانات عمله المهني دون مبالغة أو خداع .
- ألا يستخدم المرشد أجهزة تسجيل أو أجهزة أخرى إلا بعد استئذان المسترشد وأخذ موافقته .
- ألا يقوم المرشد بتكليف أحد زملائه من غير المرشدين في المدرسة للقيام بمسؤولياته الإرشادية بالإنابة عنه .
- أن يوثق المرشد عمله المهني بأقصى قدر من الدقة والإتقان وبشكل يكفل معه استكمال العمل في حالة عدم استمراره في مهمته لأي سبب من الأسباب .
- أن يقوم المرشد بإشعار المسترشد في حالة تطبيق بعض الاختبارات النفسية أو التحصيلية أو الشخصية . . . الخ ، بأسباب التطبيق ونوع الاختبار وتفسير نتائجه بعد التطبيق مع الاحتفاظ التام بسرية المعلومات .
- عند تأكد المرشد واقتناعه بضرورة تحويل الطالب إلى جهة أخرى لاستكمال دراسة حالته فعليه إشعار الطالب بذلك وشرح أسباب تحويله .

المادة الثانية: كفاية المرشد الطلابي المهنية وخصائصه الشخصية:

- أن يتوافر لدى المرشد بعض الخصائص المهنية والشخصية ومنها : الإلمام بالمعارف العلمية المتخصصة في مجال التوجيه والإرشاد وخدماته الإنمائية والوقائية والعلاجية التي تعتمد على فهم سلوك

الطالب والقدرة على تفسيره، وتعد درجة الدبلوم في التوجيه والإرشاد بعد الدرجة الجامعية وبخاصة للمتخصصين في الدراسات النفسية والاجتماعية حدًّا أدنى للعمل في مجال التوجيه والإرشاد.

- أن تتوافر لدى المرشد القدرة على تطبيق الاختبارات والمقاييس النفسية والتربوية المقننة على البيئة السعودية وتفسير نتائجها.
- أن يطور المرشد قدراته المعرفية والمهارية في مجال التوجيه والإرشاد عن طريق الاطلاع على المراجع العلمية والاشتراك في الدوريات المتخصصة وحضور المؤتمرات والندوات في مجال اختصاصه والمشاركة الفاعلة فيها.
- أن تتوافر لدى المرشد الكفاية الذهنية التي تمنحه القدرة على فهم شخصية المسترشد وحاجاته ومطالبه الإرشادية من خلال سعة اطلاع المرشد في مجال تخصصه.
- أن تتوافر لدى المرشد القدرة البدنية والانفعالية الّتي تدفعه لبذل الجهد والعطاء في متابعة حالة المسترشد وإنجاح العملية الإرشادية.
- أن تتوافر لدى المرشد القدرة على توجيه مسار العملية الإرشادية بما يحقق الهدف الإرشادي.
- ألا يستخدم المرشد أدوات فنية أو أساليب مهنية لا يجيد تطبيقها وتفسير نتائجها.

المادة الثالثة: السِّرِيَّة:

- أن يلتزم المرشد بالأمانة على ما يقدَّم له أو يطلع عليه من أسرار خاصة

بالطالب وبياناته الشخصية وبمسؤولية تأمينها ضد اطلاع غيره عليها إلا بإذن منه وبطريقة تصون سريتها .

- أن يلتزم المرشد بعدم نشر المعلومات الخاصة بالحالات التي يقوم بدراستها ومتابعتها التي قد تمكّن الآخرين من كشف أسرار أصحابها وذلك منعًا للحرج أو استغلال البيانات ضدهم .
- أن يلتزم المرشد بعدم الإفصاح عن نتائج دراسة حالة المسترشد والاكتفاء بإعطاء توصيات لمن يهمه أمر المسترشد للتعامل مع حالته .
- في حالة معرفة المرشد واقتناعه من خلال دراسة حالة المسترشد بأن هناك خطرًا أو ضررًا قد يَلْحقُ به أو بالآخرين فعليه الإفصاح عن معلومات محددة وضرورية عن الحالة لمن يهمه الموضوع في علاج حالته .
- في حالة طلب معلومات سرية عن حالة المسترشد من قبل الجهات الأمنية أو القضائية فعلى المرشد الإفصاح عن المعلومات الفردية وبقدر الحاجة فقط وإشعار المسترشد بذلك .
- إذا طلب ولي أمر الطالب أو مدير المدرسة أو المشرف التربوي معلومات سرية عن الطالب فعلى المرشد تقديم المعلومات الضرورية بعد التأكد من عدم تضرر الطالب من إفشائها .

المادة الرابعة: أسس ومبادئ العلاقة الإرشادية:

- المبادرة في تلمُّس حاجات الطلاب الإرشادية وتحديدها وإعداد البرامج والخدمات اللازمة لتلبية تلك الاحتياجات في ضوء أهداف التوجيه والإرشاد في المملكة العربية السعودية .

- التقبل الإيجابي للمسترشد بالإصغاء إليه عند التحدث عن مشكلاته دون إصدار أحكام تقويمية عليها والنظر إلى المسترشد باعتباره إنسانًا له كرامة وقيمة؛ مما يعطيه شعورًا بأن هناك من يفهمه ويقدِّر حالته ويهمه أمره.
- الحرص التام على مصلحة المسترشد وتقديم المساعدة له بعيدًا عن أشكال التحيزُّ أو الاستغلال.
- الاهتمام بالجلسات الإرشادية وحضورها في مواعيدها المحددة بكل دقة، وتهيئة المكان المناسب لعقدها.
- تفهم أبعاد ومقتضيات الوسط الاجتماعي والثقافي والقيم الاجتماعية التي يألفها المسترشد ومجتمعه فلا يجوز أن يأتي المرشد بممارسات علاجية أو إرشادية لا تتفق مع تلك المفاهيم والقيم.
- الإصغاء التام للمسترشد أثناء العملية الإرشادية وملاحظة انفعالاته أثناء قوله أو فعله لكي يتسنَّى للمرشد فهم حالته والملاحظة المستمرة لتلك الانفعالات.
- عدم استفزاز المسترشد للكشف عن مشكلته مما يضعف الثقة بينه وبين المرشد، ويعوق تقدم العملية الإرشادية.
- عدم الاستهانة بوجهة نظر المسترشد حفاظا على توثيق العلاقة المهنية وسير العمل الإرشادي في اتجاهه الصحيح.
- مساعدة المسترشد على تعلُّم كيفية اتخاذ القرار المناسب لحل مشكلاته بما يعزز ثقته في نفسه والتعرف على قدراته والبعد عن صنع القرار له.

- عدم الإفراط في التعاطف والحنو على المسترشد، مما يضعف استقلاليته وقدرته على اتخاذ قراراته لحل مشكلته.
- عدم استخدام أي مقاييس أو اختبارات غير مقننَّة على البيئة السعودية وأخذ موافقة الوزارة قبل تطبيق أي اختبارات ومقاييس في مجال الإرشاد.
- إقفال الحالة أو إحالتها عند إدراك المرشد أن الاستمرار في دراستها ليس فيه مصلحة للمسترشد مع شرح الأسباب له.
- عدم إحالة المسترشد إلى جهة أخرى إلا بعد موافقته أو موافقة ولي أمره إذا كان قاصرا.
- في حالة استخدام المرشد أسلوب الإرشاد الجماعي فعليه اتباع الأسس المهنية الخاصة بهذا الأسلوب مثل إعداد المسترشد للقاء الجماعة والتأكيد على سريتها وحفظها.

المراجع

محمود، سليمان عبدالله. (١٩٨٦). تطور مفهوم الإرشاد النفسي. ندوة قسم علم النفس التربوي، كلية التربية - جامعة الكويت، الإرشاد النفسي والتربوي بدولة الكويت من أجل التنمية، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.

مجلة التوثيق التربوي. (١٤٠٢). التوجيه والإرشاد في المملكة العربية السعودية. مركز المعلومات الإحصائية والتوثيق التربوي، الرياض، العدد ٢٢-٢٣.

وزارة المعارف شؤون الطلاب الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد (١٤١٩). الميثاق الأخلاقي للتوجيه والإرشاد في مدارس وزارة المعارف بالمملكة العربية السعودية. مطبعة دار طيبة: الرياض.

وزارة المعارف. تعميم رقم ٣٢/ ٧/ ١/ ٤٢٨/ ٤٦ في ١٠/ ١٢/ ١٤٠١هـ.

American Psychologist Association. (1953).

Rogers, C. (1942). Counseling and psychotherapy. Boston: Houghton Mifflin.

Super, D. (1955). Transition from vocational guidance to counseling psychology.